الشفاء

بتعريف حقوق المصطفى
صلى الله عليه وسلم

تأليف

القاضي أبي الفضل عياض بن موسى

اليحصبي الأندلسي

من علماء القرن السادس الهجري

الجزء الأول

ملتزم الطبع والنشر

عبد الحميد أحمد حنفي

بشارع المشهد الحسيني رقم ١٨

المراسلات: مصر - صندوق بوستة الغورية رقم ٣٢

يختص بالذات ، ويدل عليه قول كعب في تفسير سدرة المنتهى ، قال إليها ينتهي علم الملائكة وعندها يجدون أمر الله لا يجاوزها علمهم . وأما قوله الذي يلي الرحمان فيحمل على حذف المضاف أي يلي عرش الرحمان أو أمرًا ما من عظيم آياته أو مبادي حقائق معارفه مما هو أعلم به كما قال تعالى : واسئل القرية أي أهلها ، وقوله فقيل من وراء الحجاب صدق عبدي أنا أكبر فظاهره أنه سمع في هذا الموطن كلام الله تعالى ولكن من وراء حجاب كما قال تعالى : وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيًا أو من وراء حجاب ، أي وهو لا يراه ، حجب بصره عن رؤيته ، فإن صح القول بأن محمدًا ﷺ رأى ربه عز وجل ، فيحتمل أنه في غير هذا الموطن بعد هذا أو قبله رفع الحجاب عن بصره حتى رآه والله أعلم .

(فصل) ثم اختلف السلف والعلماء هل كان إسراؤه بروحه أو جسده على ثلاث مقالات : فذهبت طائفة إلى أنه إسراء بالروح وأنه رؤيا منام مع اتفاقهم أن رؤيا الأنبياء حق ووحي ، وإلى هذا ذهب معاوية وحكي عن الحسن والمشهور عنه خلافه . وإليه أشار محمد بن إسحاق وحجتهم قوله تعالى . « وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس » وما حكوا عن عائشة رضي الله عنها : ما فقدت

جَسَدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَوْلُهُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، وَقَوْلُ أَنَسٍ: وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَذَكَرَ الْقِصَّةَ ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهَا فَاسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَذَهَبَ مُعْظَمُ السَّلَفِ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَى أَنَّهُ إِسْرَاءٌ بِالْجَسَدِ وَفِي الْيَقَظَةِ ، وَهٰذَا هُوَ الْحَقُّ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَحُذَيْفَةَ وَعُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَأَبِي حَبَّةَ الْبَدْرِيِّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَالضَّحَّاكِ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَقَتَادَةَ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَابْنِ شِهَابٍ وَابْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ وَإِبْرَاهِيمَ وَمَسْرُوقٍ وَمُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ وَابْنِ جُرَيْجٍ ، وَهُوَ دَلِيلُ قَوْلِ عَائِشَةَ وَهُوَ قَوْلُ الطَّبَرِيِّ وَابْنِ حَنْبَلٍ وَجَمَاعَةٍ عَظِيمَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُفَسِّرِينَ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : كَانَ الْإِسْرَاءُ بِالْجَسَدِ يَقَظَةً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِلَى السَّمَاءِ بِالرُّوحِ ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » فَجَعَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى غَايَةَ الْإِسْرَاءِ الَّذِي وَقَعَ التَّعَجُّبُ فِيهِ بِعَظِيمِ الْقُدْرَةِ وَالتَّمَدُّحِ بِتَشْرِيفِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهِ وَإِظْهَارِ الْكَرَامَةِ لَهُ بِالْإِسْرَاءِ إِلَيْهِ ، قَالَ هٰؤُلَاءِ : وَلَوْ كَانَ الْإِسْرَاءُ بِجَسَدِهِ إِلَى زَائِدٍ عَلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى لَذَكَرَهُ فَيَكُونُ أَبْلَغَ فِي الْمَدْحِ ، ثُمَّ

اختلفت هذه الفرقتان هل صلى ببيت المقدس أم لا ، ففى حديث أنس وغيره ما تقدم من صلاته فيه وأنكر ذلك حذيفة بن اليمان وقال : والله مازال عن ظهر البراق حتى رجعا ، قال القاضى وفقه الله : والحق من هذا والصحيح إن شاء الله أنه إسراء بالجسد والروح فى القصة كلها وعليه تدل الآية وصحيح الأخبار والاعتبار ولا يعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة ، وليس فى الإسراء بجسده وحال يقظته استحالة إذ لو كان مناما لقال بروح عبده ولم يقل بعبده ، وقوله تعالى : مازاغ البصر وما طغى ، ولو كان مناما لما كانت فيه آية ولا معجزة ولما استبعده الكفار ولا كذبوه فيه ولا ارتد به ضعفاء من أسلم ، وافتتنوا به إذ مثل هذا من المنامات لا ينكر بل لم يكن ذلك منهم إلا وقد علموا أن خبره إنما كان عن جسمه وحال يقظته إلى ماذكر فى الحديث من ذكر صلاته بالأنبياء ببيت المقدس فى رواية أنس أو فى السماء على ماروى غيره ، وذكر مجيء جبريل له بالبراق ، وخبر المعراج ، واستفتاح السماء فيقال ومن معك فيقول محمد ولقائه الأنبياء فيها وخبرهم معه وترحيبهم به وشأنه فى فرض الصلاة ومراجعته مع موسى فى ذلك وفى بعض هذه الأخبار ، فأخذ يعنى جبريل بيدى فعرج بى إلى السماء

إلى قوْلِهِ ثُمَّ عرَجَ بِي حَتَّى ظَهرْتُ بِمُسْتوًى أَسْمعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ ، وَأَنَّهُ وَصلَ إلى سِدْرَةِ الْمُنْتَهى ، وَأَنَّهُ دَخلَ الْجَنَّةَ وَرأَى فِيها ماذَكَرَهُ.

قَالَ ابنُ عبَّاسٍ : هِيَ رُؤْيا عَيْنٍ رَآها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّمَ لَا رُؤْيا منَامٍ ، وَعنِ الْحَسَنِ فيهِ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ جَاءَنِي جِبْرِيلُ فهمزَنِي بعقِبِهِ فقُمْتُ فَجَلسْتُ فلَمْ أَرَ شَيْئًا فعُدْتُ لِمَضْجَعِي ذَكَرَ ذَلِكَ ثَلاثًا فقَالَ فِي الثَّالِثَةِ : فَأَخذَ بِعضُدِي فَجَرَّنِي إلى بَابِ الْمَسْجِدِ فإِذَا بِدَابَّةٍ وَذَكَرَ خَبرَ الْبُرَاقِ . وَعنْ أُمِّ هَانِئٍ مَاأُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ وَهُوَ فِي بَيْتِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَنَامَ بَيْنَنَا فَلَمَّا كَانَ قُبَيْلَ الْفَجْرِ أَهَبَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ وَصَلَّيْنَا قَالَ يَا أُمَّ هَانِئٍ لَقَدْ صَلَّيتُ مَعَكُمُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ كَمَا رَأَيْتِ بِهٰذَا الْوَادِي ثُمَّ جِئْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَصَلَّيْتُ فِيهِ ثُمَّ صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ مَعَكُمُ الآنَ كَمَا تَرَوْنَ وَهٰذَا بَيِّنٌ فِي أَنَّهُ بِجِسْمِهِ . وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ مِنْ رِوَايَةِ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ : طَلَبْتُكَ يَا رَسُولَ اللهِ الْبَارِحَةَ فِي مَكَانِكَ فَلَمْ أَجِدْكَ ؟ فَأَجَابَهُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيهِ السَّلَامُ حَمَلَنِي إلى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى . وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : صَلَّيتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلْتُ الصَّخْرَةَ فَإِذَا بِمَلَكٍ قَائِمٍ مَعَهُ آنِيَةٌ ثَلاثٌ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

وَهٰذِهِ التَّصْرِيحَاتُ ظَاهِرَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ فَتُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهَا . وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَشَرَحَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي . وَعَنْ أَنَسٍ : أُتِيتُ فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ فَشُرِحَ عَنْ صَدْرِي . وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنه : لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ أُثْبِتْهَا فَكُرِبْتُ كَرْبًا مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَنَحْوُهُ عَنْ جَابِرٍ ، وَقَدْ رَوَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنه فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ عَنهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى خَدِيجَةَ وَمَا تَحَوَّلَتْ عَنْ جَانِبِهَا .

(فَصْلٌ) فِي إِبْطَالِ حُجَجِ مَنْ قَالَ إِنَّهَا نَوْمٌ ، احْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ » فَسَمَّاهَا رُؤْيَا ، قُلْنَا قَوْلُهُ : « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ » يَرُدُّهُ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي النَّوْمِ أَسْرَى وَقَوْلُهُ : فِتْنَةً لِلنَّاسِ ، يُؤَيِّدُ أَنَّهَا رُؤْيَا عَيْنٍ وَإِسْرَاءٌ بِشَخْصٍ إِذْ لَيْسَ فِي الْحُلْمِ فِتْنَةٌ وَلَا يُكَذِّبُ بِهِ أَحَدٌ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَرَى مِثْلَ ذٰلِكَ فِي مَنَامِهِ مِنَ الْكَوْنِ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ فِي أَقْطَارٍ مُتَبَايِنَةٍ ، عَلَى أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هٰذِهِ الآيَةِ : فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا نَزَلَتْ

فِي قَضِيَّةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَمَا وَقَعَ فِي نُفُوسِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ ، وَقِيلَ غَيْرُ هَذَا . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّهُ قَدْ سَمَّاهَا فِي الْحَدِيثِ مَنَامًا وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ ، وَقَوْلُهُ أَيْضًا وَهُوَ نَائِمٌ وَقَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ إِذْ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنَّ أَوَّلَ وُصُولِ الْمَلَكِ إِلَيْهِ كَانَ وَهُوَ نَائِمٌ أَوْ أَوَّلَ حَمْلِهِ وَالْإِسْرَاءِ بِهِ وَهُوَ نَائِمٌ ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ نَائِمًا فِي الْقِصَّةِ كُلِّهَا إِلَّا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَلَعَلَّ قَوْلَهُ اسْتَيْقَظْتُ بِمَعْنَى أَصْبَحْتُ أَوِ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمٍ آخَرَ بَعْدَ وُصُولِهِ بَيْتَهُ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ مَسْرَاهُ لَمْ يَكُنْ طُولَ لَيْلِهِ ، وَإِنَّمَا كَانَ فِي بَعْضِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ قَوْلُهُ اسْتَيْقَظْتُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لِمَا كَانَ غَمَرَهُ مِنْ عَجَائِبِ مَا طَالَعَ مِنْ مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَخَامَرَ بَاطِنَهُ مِنْ مُشَاهَدَةِ الْمَلَإِ الْأَعْلَى وَمَا رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى فَلَمْ يَسْتَفِقْ وَيَرْجِعْ إِلَى حَالِ الْبَشَرِيَّةِ إِلَّا وَهُوَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَوَجْهٌ ثَالِثٌ أَنْ يَكُونَ نَوْمُهُ وَاسْتِيقَاظُهُ حَقِيقَةً عَلَى مُقْتَضَى لَفْظِهِ وَلَكِنَّهُ أُسْرِيَ بِجَسَدِهِ وَقَلْبُهُ حَاضِرٌ وَرُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ حَقٌّ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ ، وَقَدْ مَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْإِشَارَاتِ إِلَى نَحْوٍ مِنْ هَذَا قَالَ تَغْمِيضُ عَيْنَيْهِ لِئَلَّا يَشْغَلَهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ عَنِ اللهِ تَعَالَى ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا أَنْ يَكُونَ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ بِالْأَنْبِيَاءِ

وَلَعَلَّهُ كانَتْ لَهُ فِي هٰـذَا الْإِسْرَاءِ حَالاتٌ . وَوَجْهٌ رَابِـعٌ وَهُوَ أَنْ يُعَبِّرُ بِالنَّوْمِ هٰهُنَا عَنْ هَيْئَةِ النَّائِمِ مِنَ الاضْطِجَاعِ وَيُقَوِّيهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ هَمَّامٍ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ وَرُبَّمَا قَالَ مُضْطَجِـعٌ، وَفِي رِوَايَةِ هُدْبَةَ عَنْهُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحَطِيمِ وَرُبَّمَا قَالَ فِي الْحِجْـرِ مُضْطَجِـعٌ ، وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى بَيْنَا النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ فَيَـكُونُ سَمَّى هَيْئَتَهُ بِالنَّوْمِ لِمَا كَانَتْ هَيْئَةَ النَّائِمِ غَالِبًا ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَاتِ مِنَ النَّوْمِ وَذِكْرِ شَقِّ الْبَطْنِ وَدُنُوِّ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ الْوَاقِعَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا هِيَ مِنْ رِوَايَةِ شَرِيكٍ عَنْ أَنَسٍ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ مِنْ رِوَايَتِهِ إِذْ شَقُّ الْبَطْنِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِنَّمَا كَانَ فِي صِغَرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْلَ النُّبُوَّةِ ، وَلِأَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ وَالْإِسْرَاءُ بِإِجْمَاعٍ كَانَ بَعْدَ الْمَبْعَثِ فَهَذَا كُلُّهُ يُوهِنُ مَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَنَسٍ مَعَ أَنَّ أَنَسًا قَدْ بَيَّنَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ أَنَّهُ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ مَرَّةً عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ وَفِي كِتَابِ مُسْلِمٍ : لَعَلَّهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَلَى الشَّـكِّ ، وَقَالَ مَرَّةً : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ .

وَأَمَّا قَوْلُ عَائِشَةَ : مَا فَقَدْتُ جَسَدَهُ ، فَعَائِشَةُ لَمْ تُحَدِّثْ بِهِ عَنْ مُشَاهَدَةٍ لِأَنَّهَا لَمْ تَـكُنْ حِينَئِذٍ زَوْجَهُ وَلَا فِي سِنِّ مَنْ يَضْبِطُ ، وَلَعَلَّهَا

لم تكن ولدت بعد على الخلاف في الإسراء متى كان فإن الإسراء كان في أول الإسلام على قول الزهري ومن وافقه بعد المبعث بعام ونصف، وكانت عائشة في الهجرة بنت نحو ثمانية أعوام، وقد قيل كان الإسراء لخمس قبل الهجرة، وقيل قبل الهجرة بعام والأشبه أنه لخمس: والحجة لذلك تطول وليست من غرضنا فإذا لم تشاهد ذلك عائشة دل على أنها حدثت بذلك عن غيرها فلم يرجح خبرها على خبر غيرها، وغيرها يقول خلافه مما وقع نصا في حديث أم هانيء وغيره، وأيضا فليس حديث عائشة رضي الله عنها بالثابت والأحاديث الأخر أثبت لسنا نعني حديث أم هانيء وما ذكرت فيه خديجة، وأيضا فقد روى في حديث عائشة ما فقدت ولم يدخل بها النبي ﷺ إلا بالمدينة وكل هذا يوهنه بل الذي يدل عليه صحيح قولها أنه بجسده لإنكارها أن تكون رؤياه لربه رؤيا عين ولو كانت عندها مناما لم تنكره، فإن قيل فقد قال تعالى: «ما كذب الفؤاد ما رأى» فقد جعل ما رآه للقلب وهذا يدل على أنه رؤيا نوم ووحي لا مشاهدة عين وحس، قلنا يقابله قوله تعالى: «ما زاغ البصر وما طغى» فقد أضاف الأمر للبصر، وقد قال أهل التفسير في قوله تعالى: ما كذب الفؤاد ما رأى، أي لم يوهم القلب

الْعَيْنَ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ بَلْ صَدَقَ رُؤْيَتَهَا وَقِيلَ مَا أَنْكَرَ قَلْبُهُ مَارَأَتْهُ عَيْنُهُ

(فَصْلٌ) وَأَمَّا رُؤْيَتَهُ ﷺ لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيهَا فَأَنْكَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ سِرَاجُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَافِظُ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ . قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو عَبْدِ اللهِ بْنِ عَتَّابٍ الْفَقِيهُ قَالَا حَدَّثَنَا الْقَاضِي يُونُسُ بْنُ مُغِيثٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الصِّقْلِيُّ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَاسِمٍ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ وَجَدِّهِ، قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ؟ فَقَالَتْ : لَقَدْ قَفَّ شَعَرِي مِمَّا قُلْتَ، ثَلَاثٌ مَنْ حَدَّثَكَ بِهِنَّ فَقَدْ كَذَبَ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، ثُمَّ قَرَأَتْ «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ» الْآيَةَ : وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ جَمَاعَةٌ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَمِثْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا رَأَى جِبْرِيلَ وَاخْتُلِفَ عَنْهُ . وَقَالَ بِإِنْكَارِ هٰذَا وَامْتِنَاعِ رُؤْيَتِهِ فِي الدُّنْيَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ رَآهُ بِعَيْنِهِ، وَرَوَى عَطَاءٌ عَنْهُ أَنَّهُ رَآهُ بِقَلْبِهِ : وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْهُ : رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ : وَذَكَرَ ابْنُ إِسْحٰقَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ؟ فَقَالَ نَعَمْ . وَالأَشْهَرُ عَنهُ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ رُوِيَ ذَٰلِكَ عَنهُ مِنْ طُرُقٍ ، وَقَالَ إِنَّ اللهَ تَعَالَى اخْتَصَّ مُوسَىٰ بِالْكَلَامِ ، وَإِبْرَاهِيمَ بِالْخُلَّةِ ، وَمُحَمَّدًا بِالرُّؤْيَةِ وَحُجَّتُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى . أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى . وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى» قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ : قِيلَ إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَسَمَ كَلَامَهُ وَرُؤْيَتَهُ بَيْنَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ ، فَرَآهُ مُحَمَّدٌ مَرَّتَيْنِ وَكَلَّمَهُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ .

وَحَكَى أَبُو الْفَتْحِ الرَّازِيُّ وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ الْحِكَايَةَ عَنْ كَعْبٍ ، وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ : اجْتَمَعَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَعْبٌ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَّا نَحْنُ بَنُو هَاشِمٍ فَنَقُولُ إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ رَأَى رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ ، فَكَبَّرَ كَعْبٌ حَتَّى جَاوَبَتْهُ الْجِبَالُ ، وَقَالَ إِنَّ اللهَ قَسَمَ رُؤْيَتَهُ وَكَلَامَهُ بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى فَكَلَّمَهُ مُوسَىٰ وَرَآهُ مُحَمَّدٌ بِقَلْبِهِ وَرَوَى شَرِيكٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ . وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ وَرَبِيعِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ رَأَيْتُهُ بِفُؤَادِي وَلَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي . وَرَوَى مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : رَأَيْتُ رَبِّي وَذَكَرَ كَلِمَةً ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ

فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَى الْحَدِيثَ ✿ وَحَكَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يَحْلِفُ بِاللهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ، وَحَكَاهُ أَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ . وَحَكَى بَعضُ الْمُتَكَلِّمِينَ هٰذَا الْمَذْهَبَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحَكَى ابْنُ إِسْحٰقَ أَنَّ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ؟ فَقَالَ نَعَمْ : وَحَكَى النَّقَّاشُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا أَقُولُ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَيْنِهِ : رَآهُ رَآهُ حَتَّى انْقَطَعَ نَفَسُهُ ، يَعْنِي نَفَسَ أَحْمَدَ . وَقَالَ أَبُو عُمَرَ ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : رَآهُ بِقَلْبِهِ وَجَبُنَ عَنِ الْقَوْلِ بِرُؤْيَتِهِ فِي الدُّنْيَا بِالْأَبْصَارِ . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : لَا أَقُولُ رَآهُ وَلَا لَمْ يَرَهُ ، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ وَالْحَسَنِ وَابْنِ مَسْعُودٍ ، فَحُكِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ رَآهُ بِقَلْبِهِ ، وَعَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَأَى جِبْرِيلَ . وَحَكَى عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : رَآهُ ، وَعَنِ ابْنِ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . قَالَ شَرَحَ صَدْرَهُ لِلرُّؤْيَةِ ، وَشَرَحَ صَدْرَ مُوسَى لِلْكَلَامِ ، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : أَنَّهُ رَأَى اللهَ تَعَالَى بِبَصَرِهِ وَعَيْنَيْ رَأْسِهِ . وَقَالَ كُلُّ آيَةٍ أُوتِيَهَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَقَدْ أُوتِيَ مِثْلَهَا نَبِيُّنَا ﷺ وَخُصَّ مِنْ بَيْنِهِمْ بِتَفْضِيلِ الرُّؤْيَةِ . وَوَقَفَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا فِي هٰذَا

وَقَالَ لَيْسَ عليهِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ وَلَـٰكِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَّقَهُ اللَّهُ : وَالحَقُّ الَّذِي لاَ امْتِرَاءَ فِيهِ أَنَّ رُؤْيَتَهُ تَعالَى فِي الدُّنْيَا جَائِزَةٌ عَقْلاً وَلَيْسَ فِي الْعَقْلِ مَا يُحِيلُهَا ، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِهَا فِي الدُّنْيَا سُؤَالُ مُوسَى عَلَيهِ السَّلاَمُ لهَا ، وَمُحَالٌ أَنْ يَجْهَلَ نَبِيٌّ مَا يَجُوزُ عَلَى اللهِ وَمَالاَ يَجُوزُ عَلَيهِ بَلْ لَمْ يَسْأَلْ إِلاَّ جَائِزًا غَيْرَ مُسْتَحِيلٍ ، وَلَـٰكِنْ وُقُوعُهُ وَمُشَاهَدَتُهُ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ مَنْ عَلَّمَهُ اللهُ فَقَالَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى : لَنْ تَرَانِي ، أَيْ لَنْ تُطِيقَ وَلاَ تَحْتَمِلَ رُؤْيَتِي ، ثُمَّ ضَرَبَ لَهُ مَثَلاً مِمَّا هُوَ أَقْوَى مِنْ بِنْيَةِ مُوسَى وَأَثْبَتُ وَهُوَ الْجَبَلُ وَكُلُّ هٰذَا لَيْسَ فِيهِ مَا يُحِيلُ رُؤْيَتَهُ فِي الدُّنْيَا بَلْ فِيهِ جَوَازُهَا عَلَى الْجُمْلَةِ وَلَيْسَ فِي الشَّرْعِ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى اسْتِحَالَتِهَا وَلاَ امْتِنَاعِهَا إِذْ كُلُّ مَوْجُودٍ فَرُؤْيَتُهُ جَائِزَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ ، وَلاَ حُجَّةَ لِمَنِ اسْتَدَلَّ عَلَى مَنْعِهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : لاَتُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ ، لاِخْتِلاَفِ التَّأْوِيلاَتِ فِي الآيَةِ ، وَإِذْ لَيْسَ يَقْتَضِي قَوْلُ مَنْ قَالَ فِي الدُّنْيَا الاِسْتِحَالَةَ . وَقَدِ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِهٰذِهِ الآيَةِ نَفْسِهَا عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ وَعَدَمِ اسْتِحَالَتِهَا عَلَى الْجُمْلَةِ ، وَقَدْ قِيلَ لاَتُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْكُفَّارِ ، وَقِيلَ لاَتُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ : لاَتُحِيطُ بِهِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ قِيلَ لاَتُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَإِنَّمَا يُدْرِكُهُ الْمُبْصِرُونَ وَكُلُّ هٰذِهِ التَّأْوِيلاَتِ لاَ تَقْتَضِي مَنْعَ الرُّؤْيَةِ وَلاَ اسْتِحَالَتَهَا ، وَكَذَلِكَ

لَا حُجَّةَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: لَنْ تَرَانِى ، وَقَوْلُهُ : تُبْتُ ، إِلَيْكَ لِمَا قَدَّمْنَاهُ وَلِأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى الْعُمُومِ ، وَلِأَنَّ مَنْ قَالَ مَعْنَاهَا لَنْ تَرَانِى فِى الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ تَأْوِيلٌ وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِيهِ نَصٌّ الِامْتِنَاعِ وَإِنَّمَا جَاءَتْ فِى حَقِّ مُوسَى ، وَحَيْثُ تَتَطَرَّقُ التَّأْوِيلَاتُ وَتَتَسَلَّطُ الِاحْتِمَالَاتُ فَلَيْسَ لِلْقَطْعِ إِلَيْهِ سَبِيلٌ . وَقَوْلُهُ : تُبْتُ إِلَيْكَ ، أَىْ مِنْ سُؤَالِى مَنْ لَمْ تُقَدِّرْهُ لِى . وَقَدْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْهُذَلِىُّ فِى قَوْلِهِ : لَنْ تَرَانِى ، أَىْ لَيْسَ لِبَشَرٍ أَنْ يُطِيقَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىَّ فِى الدُّنْيَا وَأَنَّهُ مَنْ نَظَرَ إِلَىَّ مَاتَ .

وَقَدْ رَأَيْتُ لِبَعْضِ السَّلَفِ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مَا مَعْنَاهُ : أَنَّ رُؤْيَتَهُ تَعَالَى فِى الدُّنْيَا مُمْتَنِعَةٌ لِضَعْفِ تَرْكِيبِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَقُوَاهُمْ ، وَكَوْنِهَا مُتَغَيِّرَةً عَرَضًا لِلْأَوْقَاتِ وَالْفَنَاءِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ قُوَّةٌ عَلَى الرُّؤْيَةِ فَإِذَا كَانَ فِى الْآخِرَةِ وَرُكِّبُوا تَرْكِيبًا آخَرَ وَرُزِقُوا قُوًى ثَابِتَةً بَاقِيَةً ، وَأَتَمَّ أَنْوَارَ أَبْصَارِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ قَوُوا بِهَا عَلَى الرُّؤْيَةِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ نَحْوَ هٰذَا لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللّٰهُ قَالَ : لَمْ يُرَ فِى الدُّنْيَا لِأَنَّهُ بَاقٍ وَلَا يُرَى الْبَاقِى بِالْفَانِى فَإِذَا كَانَ فِى الْآخِرَةِ وَرُزِقُوا أَبْصَارًا بَاقِيَةً رُؤِىَ الْبَاقِى بِالْبَاقِى ، وَهٰذَا كَلَامٌ حَسَنٌ مَلِيحٌ وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الِاسْتِحَالَةِ إِلَّا مِنْ حَيْثُ ضَعْفُ الْقُدْرَةِ ، فَإِذَا قَوَّى اللّٰهُ تَعَالَى مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَأَقْدَرَهُ عَلَى حَمْلِ أَعْبَاءِ الرُّؤْيَةِ لَمْ تَمْتَنِعْ فِى حَقِّهِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا ذُكِرَ

فِي قُوَّةِ بَصَرِ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ وَنُفُوذِ إِدْرَاكِهِمَا بِقُوَّةٍ إِلٰهِيَّةٍ مُنِحَاهَا لِإِدْرَاكِ مَا أَدْرَكَاهُ وَرُؤْيَةِ مَا رَأَيَاهُ وَاللهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ فِي أَثْنَاءِ أَجْوِبَتِهِ عَنِ الآيَتَيْنِ مَا مَعْنَاهُ : أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اللهَ فَلِذٰلِكَ خَرَّ صَعِقًا ، وَأَنَّ الْجَبَلَ رَأَى رَبَّهُ فَصَارَ دَكًّا بِإِدْرَاكٍ خَلَقَهُ اللهُ لَهُ ، وَاسْتَنْبَطَ ذٰلِكَ وَاللهُ أَعْلَمُ ذٰلِكَ مِنْ قَوْلِهِ . وَلَٰكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي ، ثُمَّ قَالَ : فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ، وَتَجَلِّيهِ لِلْجَبَلِ هُوَ ظُهُورُهُ لَهُ حَتَّى رَآهُ عَلَى هٰذَا الْقَوْلِ . وَقَالَ جَعْفَرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ شَغَلَهُ بِالْجَبَلِ حَتَّى تَجَلَّى وَلَوْلَا ذٰلِكَ لَمَاتَ صَعِقًا بِلَا إِفَاقَةٍ ، وَقَوْلُهُ هٰذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُوسَى رَآهُ وَقَدْ وَقَعَ لِبَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ فِي الْجَبَلِ أَنَّهُ رَآهُ وَبِرُؤْيَةِ الْجَبَلِ لَهُ اسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ بِرُؤْيَةِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّنَا لَهُ إِذْ جَعَلَهُ دَلِيلًا عَلَى الْجَوَازِ وَلَا مِرْيَةَ فِي الْجَوَازِ إِذْ لَيْسَ فِي الآيَاتِ نَصٌّ فِي الْمَنْعِ ، وَأَمَّا وُجُوبُهُ لِنَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ رَآهُ بِعَيْنِهِ فَلَيْسَ فِيهِ قَاطِعٌ أَيْضًا وَلَا نَصٌّ إِذِ الْمُعَوَّلُ فِيهِ عَلَى آيَتَيِ النَّجْمِ وَالتَّنَازُعُ فِيهِمَا مَأْثُورٌ وَالِاحْتِمَالُ لَهُمَا مُمْكِنٌ وَلَا أَثَرَ قَاطِعٌ مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذٰلِكَ ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ خَبَرٌ عَنِ اعْتِقَادِهِ لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَجِبُ الْعَمَلُ

باعْتِقَادِ مُضَمَّنِهِ ، وَمِثْلُهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ ، وَحَدِيثُ مُعَاذٍ مُحْتَمِلٌ لِلتَّأْوِيلِ وَهُوَ مُضْطَرِبُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ ، وَحَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ الآخَرُ مُخْتَلِفٌ مُحْتَمِلٌ مُشْكِلٌ فَرُوِيَ : نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ . وَحَكَى بَعْضُ شُيُوخِنَا أَنَّهُ رُوِيَ : نُورَانِيٌّ أَرَاهُ ، وَفِي حَدِيثِهِ الآخَرِ سَأَلْتُهُ فَقَالَ : رَأَيْتُ نُورًا وَلَيْسَ يُمْكِنُ الاحْتِجَاجُ بِوَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى صِحَّةِ الرُّؤْيَةِ فَإِنْ كَانَ الصَّحِيحُ رَأَيْتُ نُورًا ، فَهُوَ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يَرَ اللهَ تَعَالَى وَإِنَّمَا رَأَى نُورًا مَنَعَهُ وَحَجَبَهُ عَنْ رُؤْيَةِ اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى هٰذَا يَرْجِعُ قَوْلُهُ : نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ ، أَيْ كَيْفَ أَرَاهُ مَعَ حِجَابِ النُّورِ الْمُغْشِي لِلْبَصَرِ ، وَهٰذَا مِثْلُ مَا فِي الْحَدِيثِ الآخَرِ حِجَابُهُ النُّورُ . وَفِي الْحَدِيثِ الآخَرِ : لَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي وَلٰكِنْ رَأَيْتُهُ بِقَلْبِي مَرَّتَيْنِ ، وَتَلَا : ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، وَاللهُ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الْإِدْرَاكِ الَّذِي فِي الْبَصَرِ فِي الْقَلْبِ أَوْ كَيْفَ شَاءَ لَا إِلٰهَ غَيْرُهُ ، فَإِنْ وَرَدَ حَدِيثٌ نَصٌّ بَيِّنٌ فِي الْبَابِ اُعْتُقِدَ وَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ ، إِذْ لَا اسْتِحَالَةَ فِيهِ وَلَا مَانِعٌ قَطْعِيٌّ يَرُدُّهُ ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي هٰذِهِ الْقِصَّةِ مِنْ مُنَاجَاتِهِ لِلّٰهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ مَعَهُ بِقَوْلِهِ : فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ، إِلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ الْأَحَادِيثُ ، فَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُوحِيَ هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى

جِبْرِيلَ وَجِبْرِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا شُذُوذًا مِنْهُمْ . فَذُكِرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ قَالَ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِلَا وَاسِطَةٍ وَنَحْوُهُ عَنِ الْوَاسِطِيِّ ، وَإِلَى هٰذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا كَلَّمَ رَبَّهُ فِي الإِسْرَاءِ . وَحُكِيَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ وَحَكَوْهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْكَرَهُ آخَرُونَ ، وَذَكَرَ النَّقَّاشُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الْإِسْرَاءِ عَنْهُ ﷺ فِي قَوْلِهِ : دَنَا فَتَدَلَّى ، قَالَ فَارَقَنِي جِبْرِيلُ فَانْقَطَعَتِ الْأَصْوَاتُ عَنِّي فَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي وَهُوَ يَقُولُ لِيَهْدَأْ رَوْعُكَ يَا مُحَمَّدُ ادْنُ ادْنُ ، وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ فِي الْإِسْرَاءِ نَحْوٌ مِنْهُ ، وَقَدِ احْتَجُّوا فِي هٰذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللّٰهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ، فَقَالُوا هِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ : مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ كَتَكْلِيمِ مُوسَى ، وَبِإِرْسَالِ الْمَلَائِكَةِ كَحَالِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَكْثَرِ أَحْوَالِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الثَّالِثُ قَوْلُهُ وَحْيًا وَلَمْ يَبْقَ مِنْ تَقْسِيمِ صُوَرِ الْكَلَامِ إِلَّا الْمُشَافَهَةُ مَعَ الْمُشَاهَدَةِ ، وَقَدْ قِيلَ الْوَحْيُ هُنَا هُوَ مَا يُلْقِيهِ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ دُونَ وَاسِطَةٍ . وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْبَزَّارُ عَنْ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ مَا هُوَ أَوْضَحُ فِي سَمَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكَلَامِ اللّٰهِ مِنَ الْآيَةِ فَذَكَرَ فِيهِ : فَقَالَ الْمَلَكُ اللّٰهُ أَكْبَرُ اللّٰهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لِي مِنْ وَرَاءِ

الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ أَنَا أَكْبَرُ ، وَقَالَ فِي سَائِرِ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ مِثْلَ ذَٰلِكَ ، وَيَجِيءُ الْكَلَامُ فِي مُشْكِلِ هَٰذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فِي الْفَصْلِ بَعْدَ هَٰذَا مَعَ مَا يُشْبِهُهُ وَفِي أَوَّلِ فَصْلٍ مِنَ الْبَابِ مِنْهُ وَكَلَامُ اللهِ تَعَالَى لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنِ اخْتَصَّهُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ جَائِزٌ غَيْرُ مُمْتَنِعٍ عَقْلًا وَلَا وَرَدَ فِي الشَّرْعِ قَاطِعٌ يَمْنَعُهُ فَإِنْ صَحَّ فِي ذَٰلِكَ خَبَرٌ اعْتُمِدَ عَلَيْهِ وَكَلَامُهُ تَعَالَى لِمُوسَى كَائِنٌ حَقٌّ مَقْطُوعٌ بِهِ نَصَّ عَلَى ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ وَأَكَّدَهُ بِالْمَصْدَرِ دَلَالَةً عَلَى الْحَقِيقَةِ وَرَفَعَ مَكَانَهُ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بِسَبَبِ كَلَامِهِ وَرَفَعَ مُحَمَّدًا فَوْقَ هَٰذَا كُلِّهِ حَتَّى بَلَغَ مُسْتَوًى سَمِعَ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ فَكَيْفَ يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ هَٰذَا أَوْ يَبْعُدُ سَمَاعُ الْكَلَامِ ، فَسُبْحَانَ مَنْ خَصَّ مَنْ شَاءَ بِمَا شَاءَ وَجَعَلَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ .

(فَصْلٌ) وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ وَظَاهِرِ الْآيَةِ مِنَ الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ مِنْ قَوْلِهِ : « دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » فَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الدُّنُوَّ وَالتَّدَلِّيَ مُنْقَسِمٌ مَا بَيْنَ مُحَمَّدٍ وَجِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، أَوْ مُخْتَصٌّ بِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخَرِ أَوْ مِنَ السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى قَالَ الرَّازِيُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا فَتَدَلَّى مِنْ رَبِّهِ ، وَقِيلَ مَعْنَى دَنَا قَرُبَ وَتَدَلَّى زَادَ فِي الْقُرْبِ ، وَقِيلَ هُمَا بِمَعْنًى وَاحِدٍ أَيْ قَرُبَ

وَحَكَى مَكِّيٌّ وَالْمَاوَرْدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الرَّبُّ دَنَا مِنْ مُحَمَّدٍ فَتَدَلَّى إِلَيْهِ أَيْ أَمْرُهُ وَحُكْمُهُ . وَحَكَى النَّقَّاشُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَنَا مِنْ عَبْدِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَتَدَلَّى فَقَرُبَ مِنْهُ فَأَرَاهُ مَا شَاءَ أَنْ يُرِيَهُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ تَدَلَّى الرَّفْرَفُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ رُفِعَ فَدَنَا مِنْ رَبِّهِ ، قَالَ فَارَقَنِي جِبْرِيلُ وَانْقَطَعَتْ عَنِّي الْأَصْوَاتُ وَسَمِعْتُ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . وَعَنْ أَنَسٍ فِي الصَّحِيحِ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَيْهِ بِمَا شَاءَ وَأَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً وَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِسْرَاءِ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ هُوَ مُحَمَّدٌ دَنَا مِنْ رَبِّهِ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَدْنَاهُ رَبُّهُ مِنْهُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ كَقَابِ قَوْسَيْنِ . وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالدُّنُوُّ مِنَ اللهِ لَا حَدَّ لَهُ وَمِنَ الْعِبَادِ بِالْحُدُودِ ، وَقَالَ أَيْضًا انْقَطَعَتِ الْكَيْفِيَّةُ عَنِ الدُّنُوِّ أَلَا تَرَى كَيْفَ حَجَبَ جِبْرِيلَ عَنْ دُنُوِّهِ وَدَنَا مُحَمَّدٌ إِلَى مَا أُودِعَ قَلْبُهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِيمَانِ فَتَدَلَّى بِسُكُونِ قَلْبِهِ إِلَى مَا أَدْنَاهُ وَزَالَ عَنْ قَلْبِهِ الشَّكُّ وَالِارْتِيَابُ ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَفَّقَهُ اللهُ : اعْلَمْ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ إِضَافَةِ الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ هُنَا مِنَ اللهِ أَوْ إِلَى اللهِ فَلَيْسَ بِدُنُوِّ مَكَانٍ وَلَا

قُرْبِ مَدَى بَلْ كَمَا ذَكَرْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ لَيْسَ بِدُنُوِّ حَدٍّ وَإِنَّمَا دُنُوُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ رَبِّهِ وَقُرْبُهُ مِنْهُ إِبَانَةُ عَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ وَتَشْرِيفُ رُتْبَتِهِ وَإِشْرَاقُ أَنْوَارِ مَعْرِفَتِهِ وَمُشَاهَدَةُ أَسْرَارِ غَيْبِهِ وَقُدْرَتِهِ وَمِنَ اللهِ تَعَالَى لَهُ مَبَرَّةٌ وَتَأْنِيسٌ وَبَسْطٌ وَإِكْرَامٌ وَيُتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدِ الْوُجُوهِ نُزُولَ إِفْضَالٍ وَإِجْمَالٍ وَقَبُولٍ وَإِحْسَانٍ. قَالَ الْوَاسِطِيُّ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ بِنَفْسِهِ دَنَا جَعَلَ ثَمَّ مَسَافَةً بَلْ كُلُّ مَا دَنَا بِنَفْسِهِ مِنَ الْحَقِّ تَدَلَّى بُعْدًا يَعْنِي عَنْ دَرْكِ حَقِيقَتِهِ إِذْ لَا دُنُوَّ لِلْحَقِّ وَلَا بُعْدَ، وَقَوْلُهُ: قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَمَنْ جَعَلَ الضَّمِيرَ عَائِدًا إِلَى اللهِ تَعَالَى لَا إِلَى جِبْرِيلَ عَلَى هَذَا كَانَ عِبَارَةً عَنْ نِهَايَةِ الْقُرْبِ وَلُطْفِ الْمَحَلِّ وَإِيضَاحِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِشْرَافِ عَلَى الْحَقِيقَةِ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِبَارَةً عَنْ إِجَابَةِ الرَّغْبَةِ وَقَضَاءِ الْمَطَالِبِ وَإِظْهَارِ التَّحَفِّي وَإِنَافَةِ الْمَنْزِلَةِ وَالْمَرْتَبَةِ مِنَ اللهِ لَهُ وَيُتَأَوَّلُ فِيهِ مَا يُتَأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ: مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً قُرْبٌ بِالْإِجَابَةِ وَالْقَبُولِ وَإِتْيَانٌ بِالْإِحْسَانِ وَتَعْجِيلُ الْمَأْمُولِ.

(فصل)

فى ذكر تفضيله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى القيامة بخصوص الكرامة

حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ وَأَبُو الْحُسَيْنِ قَالَا أَخْبَرَنَا